

- الرخص الإدارية والمرضية :

- شواهد العمل :

- شواهد الأجرة :

- التنقيط والتقييم :

- التعيين والحركة الانتقالية الخاصة بالموظفين والأعوان بداخل

المصالح أو بينها :

- ملفات حوادث الشغل :

- إنزال العقوبات من الدرجة الأولى (الإنذار والتوبيخ) بالموظفين :

- الإعذار بالرجوع إلى العمل.

المفوض إليهما	النائبان
حسن الوزاني، مدير الكتاب والخزانات والمحفوظات.	عبد الله صديق، رئيس قسم المعارض.
عبد الحق أفندي، مدير الفنون.	فؤاد الشعري، رئيس قسم الموسيقى وفنون الرقص.

#### المادة الثانية

يفوض إلى الأشخاص المشار إليهم أعلاه المصادقة على الصفقات المتعلقة بالمصالح التابعة لهم وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها وكذا كشوف الحسابات النهائية المتعلقة بها ما عدا الصفقات المبرمة عن طريق طلبات العروض إذا كان مبلغها يفوق مليوني (2.000.000) درهم.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 968.13 و 969.13 الصادران في 6 جمادى الأولى 1434 (18 مارس 2013) بتفويض الإمضاء.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الأولى 1436 (25 فبراير 2015).

الإمضاء : محمد الأمين الصبيحي.

قرار لوزير الثقافة رقم 743.15 صادر في 6 جمادى الأولى 1436 (25 فبراير 2015) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات

وزير الثقافة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.12.01 الصادر في 9 صفر 1433 (3 يناير 2012) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره :

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه :

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.05.1967 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية ولا سيما المادة الثانية منه :

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية :

وعلى المرسوم رقم 2.12.41 الصادر في 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) المتعلق باختصاصات وزير الثقافة،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يفوض إلى الأشخاص المبينة أسماؤهم بعده الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الثقافة على الوثائق والتصرفات الإدارية التالية الخاصة بالمصالح التابعة لهم :

تدبير شؤون الموظفين وذلك فيما يخص :

- إمضاء الأوامر الصادرة للموظفين للقيام بمأموريات داخل

المملكة :